

الجمهورية اللبنانية
وزارة المالية
إدارة الجمارك

م.ش.

مديرية الجمارك العامة جانب

رقم المحفوظات : ج/2

رقم الصّادر 2017/8107

بيروت، في

الموضوع : تبنيّد لحوم من حبش.

المرجع : إحالتكم رقم 2017/10884، تاريخ 14 كانون الأول 2017.

بالإشارة إلى إحالتكم المنوه بها في المرجع أعلاه، قرر المجلس في جلسته المنعقدة بتاريخ 5 نيسان 2018 إخضاع لحوم من حبش للبند التعريفي 1602.31.90 المقترن بمعدل رسم جمركي قدره 35% من القيمة والخاضع للضريبة على القيمة المضافة، وذلك بحسب تعريفه الرسوم الجمركية وفقاً للنظام المنسق وسندا" إلى الشروحات التفسيرية للفصلين الثاني والسادس عشر، ودعوتكم إلى تقديم اقتراح حول الغرامة تمهيدا لقمع مخالفة بيان كاذب بالجنس وفقاً للأصول.

إن الصنف موضوع البحث عبارة عن لحوم من حبش مجمدة مسماة Premium، ماركة Butterball، واردة بشكل ذبائح كاملة، غير مقطعة، متبلّة بمحلول من ماء وملح وبهارات ومنكهات طبيعية بنسبة 8% من المنتج ككل، وهي بهذا الوصف تقصى عن الفصل الثاني وتتبع الفصل السادس عشر.

يدرج هذا الكتاب تحت الرقم 852 على لائحة التبنيدات الصادرة على أساس تعريفه الرسوم الجمركية وفقاً للنظام المنسق.

- ربطا البيان IM4 رقم 2017/62124 (المرفأ) ومرفقاته 0/0

رئيس المجلس الأعلى للجمارك

أسعد الطفيلي

2017/8107

صورة تبلغ إلى جانب نقابة مخلصي البضائع المرخصين في لبنان 0/0

بيروت، في

رئيس المجلس الأعلى للجمارك

أسعد الطفيلي

2017/8107

صورة تحال، على سبيل العلم، إلى رئاسة:

- الديوان

-مصلحة الدراسات

- مصلحة المراقبة

- مصلحة المركز الآلي الجمركي

بيروت، في

رئيس المجلس الأعلى للجمارك

أسعد الطفيلي